OIC/CFM-47/2020/ECO/RES/FINAL

الأصل: إنجليزي

قرارات

الشؤون الاقتصادية

الصادرة عن

الدورة السابعة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية

{دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية}

نيامي – جمهورية النيجر

12-13 ربيع الثاني 1442 هجرية

27-28 نوفمبر 2020 ميلادية

الفهـرس

رقم	الموضوع	الصفحة
1	قرار رقم 47/1-إق **بشأن التعاون في مجالات الزراعة والعمل والتشغيل**	1
2	قرار رقم 47/2-إق **بشأن التجارة الإسلامية البينية والاستثمار والسياحة والنقل والمواصلات**	7
3	قرار رقم 47/3-إق **بشأن التخفيف من وطأة الفقر**	17
4	قرار رقم 47/4-إق **بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المتنازع عليها أو المحتلة والدول غير الأعضاء في المنظمة في إطار ولاية المنظمة**	22
5	قرار رقم 47/5-إق **بشأن تنفيذ قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك)**	27
6	قرار رقم 47/6-إق **بشأن أنشطة مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي المعنية العاملة في المجال الاقتصادي**	29

قرار رقم 47/1-إق

بشأن

التعاون في مجالات الزراعة والعمل والتشغيل

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) في نيامي بجمهورية النيجر يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442 هجرية (27-28 نوفمبر 2020 ميلادية)؛

إذ يستند إلى ميثاق منظمة التعاون الإسلامي فيما يتعلق بتعزيز التعاون الإسلامي البيني في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمدته الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016؛

وإذ يستذكر البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في 31 مايو 2019؛

وإذ يستذكر أيضاً الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدت بموجب القرار 8/1-إق الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته الثامنة التي عقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يؤكد مجدداً اتفاقية تعزيز الاستثمارات وحمايتها وضمانها بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدها مجلس وزراء الخارجية في دورته الثانية عشرة التي عقدت في بغداد بالعراق من 1 إلى 5 يونيو 1981؛

وإذ يستذكر القرارات المتعلقة بالشؤون الاقتصادية الصادرة عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يأخذ علماً بتقرير الأمين العام حول تنسيق نشاطات الأجهزة المتفرعة والمؤسسات المتخصصة والمنتمية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي طبقاً للقرار رقم: 18/6-أف الصادر عن الدورة الثامنة عشرة لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في الرياض بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 13 إلى 16 مارس 1989؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، وخاصة تلك التي اعتمدتها الدورة الخامسة والثلاثون للجنة، التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بأنشطة مختلف مؤسسات المنظمة في المجال الاقتصادي، وهي: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، والمركز الإسلامي لتنمية التجارة، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، والمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام؛

أ) الزراعة والتنمية الريفية والأمن الغذائي

إذ يؤكد مجدداً القرارات المتعلقة بتعزيز الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وخاصة منها تلك التي اعتمدها المؤتمر الإسلامي السابع حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية المنعقد في أستانا بجمهورية كازاخستان من 26 إلى 28 أبريل 2016؛

وإذ يستذكر القرار رقم MFSAD-4/1 بشأن احتياطي الأمن الغذائي الإسلامي الصادر عن المؤتمر الوزاري الرابع بشأن الأمن الغذائي والتنمية الزراعية الذي عقد في طهران، جمهورية إيران الإسلامية في 14-16 يناير 1995؛

وإذ يستذكر كذلك القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، **بما في ذلك** تلك الصادرة عن دورتها الخامسة والثلاثين التي عُقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من **25** إلى **28** نوفمبر 2019؛

وإذ يؤكد على أهمية القطاع الزراعي في معالجة تحديات الأمن الغذائي والفقر وتوفير فرص العمل، ولاسيما لفائدة الشباب والنساء في المناطق الريفية؛

ووعياً منه بضرورة تجميع خبرات الدول الأعضاء في المنظمة في مجالي الزراعة والتنمية الريفية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار كذلك ضرورة تسخير فوائد ما تزخر به الدول الأعضاء في المنظمة من إمكانات زراعية وفيرة، وذلك بتطوير سلاسل القيمة وزيادة حجم تجارة السلع الزراعية والاستثمار في القطاع الزراعي؛

وإذ يأخذ علماً بنتائج الدورة الثانية للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي التي عقدت في جدة بالمملكة العربية السعودية من 27 إلى 29 أغسطس 2019؛

وإذ يشيد بالدعم السخي الذي تقدمه جمهورية كازاخستان لتسهيل إنشاء أمانة المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، وذلك بتمويل ميزانيات هذه الأخيرة لمدة ثلاث سنوات بداية من سنة 2016 وتنفيذ اتفاقية المقر مع منظمة الأمن الغذائي في هذا الصدد؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة المملكة العربية السعودية لاستضافتها الدورة الثانية للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي في جدة بالمملكة العربية السعودية من 27 إلى 29 أغسطس 2019، ولقرارها التبرع بمبلغ مليونيْ دولار أمريكي لتمويل أنشطة المنظمة؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة الجمهورية التركية لعرضها استضافة الدورة الثامنة للمؤتمر الوزاري حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية في الفترة من 16 إلى 18 يونيو 2020 بإسطنبول، في أعقاب الدورة الثالثة للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي؛

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها الكومسيك لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة، وخاصة من خلال فريق العمل الزراعي المنبثق عن الكومسيك وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يأخذ علما مع التقدير بالاعتمادات التي أقرها البنك الإسلامي للتنمية لتمويل الزراعة لعام 2018، والتي بلغت 653 مليون دولار أمريكي مخصصة لتمويل 31 مشروعا في القطاع الزراعي في دول أعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يشيد بالبنك الإسلامي للتنمية لما قدمه من دعم للدول الأعضاء التي تكبدت خسائر بسبب الجراد الذي يشكل تهديدا للمحاصيل الزراعية في الدول الأعضاء، ومن ضمنها الصومال؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بنشاطات مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي في مجالات التنمية الزراعة والأمن الغذائي:

1. **يدعو** الدول الأعضاء إلى تنفيذ البرامج المختلفة للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي والتي تهدف إلى رفع مستوى العمل البيني في إطار المنظمة لزيادة مستوى الأمن الغذائي ورفع الإنتاجية وتعزيز قدرة الدول الأعضاء في المنظمة على الصمود.

2. **يدعو** الدول الأعضاء والأجهزة المتفرعة/المؤسسات ذات الصلة في منظمة التعاون الإسلامي إلى المشاركة الفعالة في منتدى الخبراء الرفيع المستوى المعني بتنمية السلع الزراعية الاستراتيجية المقرر عقده في عام 2021 بهدف اعتماد خطط عمل المنظمة بشأن سلع زراعية استراتيجية مختارة، على نحو ما اتفقت عليه الدول الأعضاء.

3. **يدعو كذلك** الدول الأعضاء إلى تقديم تعليقاتها على مسودة بروتوكول احتياطي الأمن الغذائي الإسلامي، الذي يهدف إلى تحفيز العمل الإنساني داخل المنظمة لمكافحة الجوع، والحرمان، وانعدام الأمن الغذائي في دولها الأعضاء.

4. **يدعو** الدول الأعضاء التي لم توقع أو تصادق بعد على النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، هذه المؤسسة المتخصصة الجديدة لمنظمة التعاون الإسلامي والتي يوجد مقرها في نور سلطان في جمهورية كازاخستان، إلى أن تبادر إلى ذلك في أقرب وقت ممكن.

5. **يدعو كذلك** جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وأجهزة المنظمة ومؤسساتها إلى المشاركة بكيفية نشطة في أعمال المؤتمر الوزاري الثامن حول الأمن الغذائي والتنمية الزراعية، المقرر عقده في إسطنبول بالجمهورية التركية في عام 2021.

6. **يحث** الدول الأعضاء على إيجاد بيئة مواتية معدة لتشجيع الاستثمار العام والخاص، بما فيه الاستثمار الأجنبي، في الزراعة والتنمية الريفية المستدامتين، وذلك من أجل زيادة الإنتاجية الزراعية وتطوير سلاسل القيمة في الدول الأعضاء.

7. **يشجع** الدول الأعضاء على إيلاء أهمية خاصة لتنمية البحث والتطوير وتنفيذ برامج بحث مشتركة وذات صلة، ولأنشطة التدريب الخاصة، وتبادل المعلومات والمعارف بين الدول الأعضاء من أجل تحقيق التنمية الزراعية المستدامة وتحسين مستوى الأمن الغذائي في الدول الأعضاء.

ب) العمل والتشغيل:

وعيا منه بأحكام إطار التعاون لمنظمة التعاون الإسلامي حول العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية والذي اعتمده المؤتمر الوزاري الثاني لوزراء العمل من أجل تعزيز التعاون الإسلامي البيني حول العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يأخذ علما بتقرير الاجتماع الثالث للجنة التوجيهية للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل الذي عقد في جدة بالمملكة العربية السعودية يومي 10 و11 مارس 2019؛

وإذ يشدد على ضرورة الإسراع في تنفيذ إطار التعاون لمنظمة التعاون الإسلامي حول العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية والقرارات الصادرة عن دورات المؤتمر الإسلامي لوزراء العمل، وخاصة البرنامج التنفيذي الجديد لهذا الإطار الذي أقره الاجتماع الثالث للجنة التوجيهية؛

وإذ يشدد كذلك على ضرورة تنفيذ استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي لسوق العمل التي تحدد المجالات الرئيسية للتعاون الإسلامي البيني في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يرحب بتوقيع الجمهورية الإسلامية الموريتانية وجمهورية السودان وجمهورية بنين على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي خلال عام 2019؛

ووعيا منه بأن نسبة البطالة في بلدان المنظمة، اعتبارا من عام 2017، قد بلغت 6.8% وهو معدل يفوق المعدل العالمي الذي سجل 5.5%، **وإذ يشدد** على ضرورة إيجاد فرص عمل جديدة وتنفيذ مقتضيات إطار التعاون لمنظمة التعاون الإسلامي حول العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يؤكد نجاعة التعاون الإسلامي البيني حول قضايا العمل والتشغيل، بما في ذلك تنفيذ: 1) اتفاقية ترتيبات الاعتراف المتبادل لليد العاملة، 2) الاتفاقية الثنائية المعيارية حول تبادل القوى العاملة، 3) استراتيجية سوق العمل لمنظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يحيط علما بالقرار الصادر عن الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل، المعقود يومي 21 و22 فبراير 2018 بالمملكة العربية السعودية، بشأن المقترح الذي تقدمت به تركيا لإنشاء مركز لمنظمة التعاون الإسلامي للصحة والسلامة المهنيتين في أنقرة، في إطار مركز العمل التابع لمنظمة التعاون الإسلامي المقترح في باكو؛

وإذ يرحب بالعرض الذي تقدمت حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة لاستضافة الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل في أبو ظبي، في عام 2021.

وإذ يشيد بجهود اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) في تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ولا سيما من خلال فريق عمل الكومسيك المعني بالتخفيف من وطأة الفقر وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يعرب عن تقديره لمختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي لتنفيذها مشاريع لبناء القدرات والمساعدة الفنية في مجالات العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية:

1- **يرحب** بالعرض الذي تقدمت حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة لاستضافة الدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، خلال الربع الأخير من عام 2020، **ويحث** كافة الدول الأعضاء وأجهزة/مؤسسات المنظمة على المشاركة بفعالية في المؤتمر المذكور.

2- **يطلب** من الدول الأعضاء التي رعت مشاريع محددة ضمن البرنامج التنفيذي الجديد لإطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، دعم التنفيذ الفعال والسريع لهذه المشاريع.

3- **يشدد** على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء التدابير الضرورية من أجل تنفيذ:

أ) اتفاقية منظمة التعاون الإسلامي حول ترتيبات الاعتراف المتبادل بالقوى العاملة المؤهلة؛

ب) الاتفاقية المعيارية الثنائية لمنظمة التعاون الإسلامي حول تبادل القوى العاملة؛

ج) استراتيجية سوق العمل.

4- **يقر** بأهمية إيجاد بيئة مواتية لتعزيز تبادل تدفقات القوى العاملة، وخاصة الخبراء والمتخصصين، فيما بين الدول الأعضاء باعتباره فرصة لزيادة بناء القدرات، والقضاء على الفقر، وتقديم الخدمات بين أعضاء منظمة التعاون الإسلامي، ويدعو الأعضاء إلى القيام بذلك.

5- **يجدد التأكيد** على طلبه السابق للدول الأعضاء بالتوقيع والتصديق على النظام الأساسي لمركز العمل لمنظمة التعاون الإسلامي في أقرب الآجال حسب مقتضى الحال، لتمكين المركز من بدء عمله.

6- **يشجع** الدول الأعضاء على زيادة التعاون الإسلامي البيني لتسهيل تبادل النماذج والممارسات المثلى والسياسات والمبادرات في مجال التشغيل والحماية الاجتماعية.

ج) حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل حول كل من بنديْهِ (أ) و (ب) إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم 47/2-إق

بشأن

التجارة الإسلامية البينية والاستثمار والسياحة والنقل والمواصلات

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) في نيامي بجمهورية النيجر يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442 هجرية(27-28 نوفمبر 2020 ميلادية)؛

عملا بأحكام ميثاق منظمة التعاون الإسلامي المتعلقة بتعزيز التعاون فيما بين البلدان الإسلامية في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي-2025 الذي أقرته الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016؛

وإذ يستذكر أيضا البيان الختامي لمؤتمر القمة الإسلامي في دورته الرابعة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في 31 مايو 2019؛

وإذ يستذكر كذلك الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة والتي أقرتها الدورة الثامنة لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977 بموجب قرارها رقم 8/1-إق؛

وإذ يؤكد مجددا على اتفاقية تعزيز الاستثمارات وحمايتها وضمانها بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والتي أقرتها الدورة الثانية عشرة لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في بغداد بجمهورية العراق من 1 إلى 5 يونيو 1981؛

وإذ يستذكر أيضا القرارات المتعلقة بالقضايا الاقتصادية التي أقرها مجلس وزراء الخارجية في دورته السادسة والأربعين التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يجدد التأكيد على القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الخامسة والثلاثين التي عقدت في إسطنبول بتركيا من 26 إلى 29 نوفمبر 2018؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بنشاطات مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي العاملة في المجال الاقتصادي وهي: مركز أنقرة ومركز الدار البيضاء ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

أ) التجارة والاستثمارات الإسلامية البينية:

إذ يؤكد مجدداً القرار رقم 46/2-إق الصادر عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية، التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019 بشأن التجارة والاستثمارات الإسلامية البينية؛

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الخامسة والثلاثين التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يضع في اعتباره المبادئ العامة التي تحكم النظام التجاري الدولي والسياسات التجارية الدولية من أجل التنمية، والتي وردت في القرارات والقواعد والأحكام ذات الصلة الصادرة عن الأمم المتحدة ومنظمة التجارة العالمية؛

وإذ يساوره بالغ القلق من أن استخدام التدابير الاقتصادية القسرية والأحادية يؤثر تأثيرا ضارا بوجه خاص على اقتصادات البلدان النامية وجهودها الإنمائية، ويخلف أثرا سلبيا عاما على التعاون الاقتصادي الدولي وعلى الجهود المبذولة على الصعيد العالمي من أجل الانتقال إلى نظام تجاري متعدد الأطراف منفتح وغير تمييزي؛

وإذ يدرك ضرورة تعزيز مشاركة القطاعين العام والخاص في تشجيع الاستثمار الإسلامي البيني؛

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من الآثار السلبية للعقوبات الاقتصادية والمالية على التعاون الاقتصادي، وحرية التجارة، والتدفق الحر لرؤوس الأموال على الصعيدين الإقليمي والدولي والتمتع الكامل بحقوق الإنسان؛

وإذ يسترشد بإجراءات منظمة التعاون الإسلامي لتسهيل التجارة والاستثمار، بما فيها تنفيذ نظام الأفضليات التجارية للمنظمة وبروتوكولاته؛

وإذ يستذكر كذلك القرار الصادر عن الجمعية العمومية المشتركة للأجهزة الفرعية، خاصة فيما يتعلق بنشاطات مركز الدار البيضاء ومركز أنقرة حول القضايا المرتبطة بالتجارة والاستثمارات؛

وإذ يأخذ علما بالتقرير السنوي لمركز الدار البيضاء لعام 2018 حول "التجارة بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي"؛ **وإذ يسجل** الزيادة في صافي حجم التجارة الإسلامية البينية من 322.2 مليار دولار أمريكي عام 2017 إلى 381.4 مليار دولار أمريكي عام 2018؛

وإذ يعرب عن ارتياحه إزاء زيادة حصة التجارة الإسلامية البينية في إجمالي حصة التجارة الخارجية للدول الأعضاء بما نسبته 7% حيث انتقلت من 19.8% عام 2017 إلى نسبة 21.2% عام 2018؛

وإذ يأخذ علما بأن 31 دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد حققت بالفعل هدف التجارة الإسلامية البينية المتمثل في نسبة 25% والذي رسمه برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025؛

وإذ يشيد بالزيادة المطردة في تمويل التجارة وضمان الأعمال التجارية من الأجهزة ذات الصلة التابعة للمنظمة والتي أبرزت الاعتمادات التجارية التراكمية للمؤسسة الإسلامية الدولية لتمويل التجارة بما قدره 3.7 مليار دولار أمريكي بحلول الربع الثالث من عام 2018، والضمانات المختلفة للأعمال التجارية من قبل المؤسسة الإسلامية الدولية لتأمين الاستثمار وائتمان الصادرات والبالغة 6.79 مليار دولار أمريكي خلال الأشهر العشرة الأولى من عام 2018؛

وإذ يشدد على ضرورة إبراز الأولويات التجارية الوطنية في برنامج عمل مركز الدار البيضاء طبقا للقرار رقم: 45/1-إق (ب-1) الصادر عن الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية؛

وإذ يشيد بالتنظيم الناجح للمعرض السادس عشر للتجارة الذي عقد في بغداد بالعراق من 7 إلى 13 أبريل 2019؛

وإذ يشيد كذلك بنجاح عقد المعرض والمنتدى الأول للنقل واللوجستيك في الدار البيضاء بالمملكة المغربية من 9 إلى 11 أبريل 2019؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة الجمهورية التركية لتنظيمها القمة العالمية للمنتجات الحلال والمعرض السابع لمنظمة التعاون الإسلامي للمنتجات الحلال بالتعاون مع مركز الدار البيضاء ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية في إسطنبول بتركيا من 28 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2019؛

وإذ يعرب كذلك عن تقديره للحصيلة الناجحة للجمعية العمومية الرابعة عشرة لمعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية، التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 5 نوفمبر 2019، مع الإشارة على نحو خاص إلى الموافقة على طلبات العضوية المقدمة من كل من جمهورية إندونيسيا ودولة الكويت، وهو ما يرفع عدد الدول الأعضاء في المعهد إلى 39 دولة؛

وإذ يرحب بمبادرة حكومة جمهورية إندونيسيا المتعلقة باستضافة قمة الصناعات الحلال في إندونيسيا في نوفمبر 2020، ويدعو إلى مشاركة وفود الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في هذه القمة على أعلى مستوى ممكن؛

وإذ يحيط علماً بنجاح إطلاق مركز أستانا المالي الدولي في كازاخستان ويشجع جميع الدول الأعضاء على الاستفادة من الخدمات الي يقدمها المركز، مثل سوق الأوراق المالية، والتمويل الإسلامي، والتمويل الأخضر، وغيرها؛

وإذ يعرب عن تقديره للجمهورية التركية لاستضافتها المؤتمر الإسلامي الرفيع المستوى حول الاستثمارات العامة والخاصة في إسطنبول يومي 8 و9 ديسمبر 2019؛ عملاً بالقرار 2-46-اق(أ) ؛ **وإذ يأخذ علماً** بحصيلة هذا المؤتمر؛

وإذ يشيد كذلك بجهود اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك) في تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ولا سيما من خلال فريق عمل الكومسيك المعني بالتجارة وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

1- **يدعو** مجددا الدول الأعضاء التي لم توقع أو تصادق بعد على إطار التعاون حول نظام الأفضلية التجارية بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي (بريتاس) وقواعد المنشأ، إلى القيام بذلك في أقرب الآجال، وتقديم قوائم منتجاتها وجدول امتيازاتها.

2- يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهماتها الوطنية في برامج العمل السنوية للأجهزة المتفرعة عن المنظمة من أجل تعزيز الشمول والحركية وتملك برامج المنظمة ومشاريعها.

3- **يدعو أيضا** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة إلى النظر في الاستنتاجات والتوصيات وكذلك في إعلان إسطنبول الصادر عن المؤتمر الإسلامي الرفيع المستوى حول الاستثمارات العامة والخاصة، ويشجع الدول الأعضاء على إبداء رغبتها في استضافة الدورات المقبلة من هذا المؤتمر؛

4- **يدعو** كذلك الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي إلى عقد منتدى للاستثمار في أفريقيا في عام 2021، بالتنسيق مع البنك الإسلامي للتنمية وغيره من مؤسسات المنظمة ذات الصلة؛ تحت شعار "تحرير الطاقات الكامنة لأفريقيا في مجال الاستثمار"، **ويطلب** من أعضاء المجموعة الأفريقية في المنظمة استضافة هذا المنتدى.

5- **يحث** الدول الأعضاء على المشاركة بنشاط في معرض "إكسبو دبي" المقرر تنظيمه في دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة من 1 أكتوبر 2021 إلى 31 مارس 2022 تحت شعار "تواصل العقول وصنع المستقبل".

6- **يدعو كلا** من المركز الإسلامي لتنمية التجارة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية إلى مواصلة جهودهما في توعية الدول الأعضاء بأهمية الاتفاقيات والمفاوضات التجارية لمنظمة التجارة العالمية وآثارها على اقتصاداتها، ويدعوها إلى حشد الموارد وتنسيق جهودها من أجل تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بخصوص القضايا المرتبطة بمنظمة التجارة العالمية.

7- **يحث** مركز الدار البيضاء ومركز أنقرة ومجموعة البنك الإسلامي إلى وضع برامج لبناء القدرات وتبادل الخبرات يتم تنفيذها من خلال ربط شبكات التواصل بين الوكالات الوطنية لتشجيع الاستثمار والتجارة في الدول الأعضاء في المنظمة.

8- **يحث كذلك** المركز الإسلامي لتنمية التجارة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، بالتعاون مع أجهزة منظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها ذات الصلة، بما في ذلك مكتب تنسيق الكومسيك، على إعداد تقرير آفاق الاستثمار الذي يبرز الوضع المقارن للدول الأعضاء، وتوجهات بيئة الاستثمار، والقطاعات ذات أولوية الاستثمار، وآثار صناديق الاستثمار.

ب) الآلية الدائمة لمنظمة التعاون الإسلامية لتسوية المنازعات الاستثمارية:

عملا بأحكام ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن تعزيز التعاون فيما بين البلدان الإسلامية في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يؤكد مجددا اتفاقية تعزيز الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وحمايتها وضمانها، والتي أقرها مجلس وزراء الخارجية في دورته الثانية عشرة التي عقدت في بغداد بجمهورية العراق من 1 إلى 5 يونيو 1981 ودخلت حيز التنفيذ يوم5 فبراير 1988، وخاصة فيما يتعلق بالمادة (17) منها والمرتبطة بإنشاء جهاز لتسوية المنازعات الاستثمارية بموجب الاتفاقية المذكورة؛

وإذ يلاحظ أن المادة (17) من اتفاقية تعزيز الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وحمايتها وضمانها تنص على إنشاء جهاز دائم لتسوية المنازعات التي قد تنشأ في إطار هذه الاتفاقية؛

وإذ يستذكر القرار رقم: 43/1-إق الصادر عن الدورة الثالثة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي انعقدت في طشقند بجمهورية أوزبكستان يومي 18 و19 أكتوبر 2016، والتي كلفت الأمين العام بأن يقترح،

بالتشاور مع الدول الأعضاء وأجهزة المنظمة ومؤسساتها ذات الصلة، طرائق لإنشاء جهاز دائم لتسوية المنازعات التي قد تنشأ في إطار اتفاقية تعزيز الاستثمارات وحمايتها وضمانها بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يستذكر أيضا القرار 46/2-إق الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته السادسة والأربعين التي عقدت في أبو ظبي، بالإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019، والذي أخذ علما بالمذكرة التصورية التي قدمتها الأمانة العامة حول إنشاء الآلية الدائمة لتسوية النزاعات الناشئة عن اتفاقية تعزيز الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وحمايتها وضمانها فيما بين الدول الأعضاء في المنظمة.

وإذ يسجل التوصيات الصادرة عن منتدى وكالات تنمية الاستثمارات في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والذي انعقد في الرياض بالمملكة العربية السعودية يوم 24 مايو 2016 بشأن إنشاء جهاز دائم لأغراض التحكيم في المنازعات الاستثمارية بين المستثمرين أو الهيئات الاعتبارية التي تزاول نشاطها في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يعرب عن تقديره للدعم الكريم المقدم من البنك الإسلامي للتنمية بتعيينه لخبير لتسهيل عملية إنشاء الآلية المذكورة؛

وإذ يدرك الأهمية القصوى لضرورة ملاءمة الاتفاقية المذكورة مع القوانين الاستثمارية الدولية وأهداف التنمية المستدامة والسياسات والاستراتيجيات الاستثمارية الحديثة للدول الأعضاء؛

وإذ يشيد بنجاح تنظيم اجتماع توعية الدول الأعضاء في المنظمة بالآلية الدائمة المقترحة لتسوية النزاعات، والذي عقدته الأمانة العامة للمنظمة والبنك الإسلامي للتنمية في مقر الأمم المتحدة في نيويورك يوم 1 أبريل 2019 على هامش اجتماع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل الثالث؛

وإذ يدرك أن إنشاء آلية دائمة لتسوية المنازعات الاستثمارية التي قد تنشأ عن الاتفاقية المذكورة، من شأنه أن يسهم في تحقيق الهدف المشار إليه أعلاه؛

1- **يطلب** من الأمانة العامة، بالتعاون مع المركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية، إعداد ورقة تصورية ومشروع بروتوكول حول إنشاء آلية دائمة لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمار وعرضها على أنظار اجتماع فريق خبراء حكوميين دوليين مفتوح العضوية، ثم على كومسيك، على سبيل الإعلام، حتى يتسنى إجراء مزيد من المناقشات بين الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة ذات الصلة من أجل تحديد الطرائق المناسبة للوفاء بمتطلبات الاتفاقية المذكورة أعلاه.

2- **يشدد على** أن جميع الخطوات والعمليات القانونية ينبغي في المقام الأول أن تناقش ويتم الاتفاق عليها بين الدول الأطراف في الاتفاقية المذكورة.

ج) تنمية قطاع السياحة:

إذ يجدد التأكيد على القرار الخاص بتنمية السياحة في الدول الأعضاء في المنظمة والصادر عن المؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة في دورته العاشرة التي عقدت في دكا بجمهورية بنغلادش من 5 إلى 7 فبراير 2018.

وإذ يستذكر القرار المتعلق بتنمية السياحة الذي اعتمده مجلس وزراء الخارجية في دورته السادسة والأربعين المعقودة في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019 بشأن السياحة في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يستذكر أيضاً القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الخامسة والثلاثين التي انعقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يؤكد مجددا خارطة الطريق الاستراتيجية لتنمية السياحة الإسلامية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والتي اعتمدها المؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة في دورته العاشرة التي عقدت في دكا بجمهورية بنغلادش يومي 6 و7 فبراير 2018؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لتزايد أعداد السياح الوافدين بين البلدان الإسلامية والتي انتقلت من 18.4 مليون عام 2000 إلى 67.7 مليون عام 2017؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لنتائج الحلقة التدريبية حول تنمية السياحة الإسلامية في سورينام وغويانا، التي عقدها المركز الإسلامي لتنمية التجارة في باراماريبو في سورينام من 15 إلى 17 يوليو 2019 وتم تمويلها في إطار صندوق الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يرحب بالاحتفال بإعلان مدينة دكا عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2019، في دكا بجمهورية بنغلادش يومي 11 و12 يوليو 2019؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لنتائج "الندوة الدولية حول تنمية السياحة الإسلامية في مدينة دكا" و"حفل تسليم الجوائز" الذين عقدهما مركز أنقرة في دكا بجمهورية بنغلاديش يوم 15 أكتوبر 2019؛

وإذ يشجع جميع الدول الأعضاء على الاستفادة من مشاركتها في مختلف المراسم والنشاطات الاحتفالية في قابالا بأذربيجان باعتبارها عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2020 من أجل الترويج للسياحة الإسلامية البينية؛

وإذ يشيد بجهود الكومسيك في تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ولا سيما من خلال فريق عمل الكومسيك المعني بالسياحة وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يشيد أيضا بإسهامات مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي في تنمية قطاع السياحة:

1- **يدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة إلى الاستفادة من مشاركتها في مختلف المراسم والنشاطات الاحتفالية في قابالا بأذربيجان باعتبارها عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2020/ 2021 من أجل الترويج للسياحة الإسلامية البينية.

2- **يحث** جميع الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة على تنفيذ مقتضيات خارطة الطريق الاستراتيجية لتنمية السياحة الإسلامية، وعقد فعاليات سنوية حول السياحة الإسلامية من أجل تشجيع تدفقات السياح بين الدول الأعضاء في المنظمة، وذلك من خلال تسهيل إجراءات منح التأشيرة، وتشجيع الاستثمار، والتصنيف والتوحيد، وبناء القدرات.

3- **يدعو** الدول الأعضاء إلى دعم عقد معارض السياحة لمنظمة التعاون الإسلامي بمشاركة وانخراط كاملين لمؤسسات القطاع الخاص والمنشآت الصغرى والمتوسطة.

4- **يحث** جميع الدول الأعضاء **وأجهزة منظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها ذات الصلة** على المشاركة بفعالية في أعمال الدورة الحادية عشرة للمؤتمر الإسلامي لوزراء السياحة المزمع تنظيمه في جمهورية أذربيجان عام 2021.

د) القطاع الخاص:

إذ يؤكد مجددا الأحكام ذات الصلة الواردة في القرار رقم 46/2-إق الصادر عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يأخذ علما بالقرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الخامسة والثلاثين التي انعقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يشيد كذلك بجهود الكومسيك في تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في مجال تنمية القطاع الخاص، ولا سيما من خلال فريق عمل الكومسيك وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يدرك أن القطاع الخاص محرك رئيسي لقطاع التشغيل والنمو والاستثمار والتجارة والابتكار وأنه يضطلع بدور مركزي في التخفيف من وطأة الفقر وفي تحقيق التنمية المستدامة والنمو الشامل؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لبلوغ الاعتمادات التراكمية للقطاع الخاص للمؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص في بداية 2019 ما قدره 6.4 مليار دولار أمريكي لدعم 400 مشروعا في دول أعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يشيد بالنتائج الموفقة التي تمخضت عنها الدورة الثامنة والعشرون لمجلس إدارة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة والاجتماع الخامس والثلاثين لجمعيتها العمومية اللتين عقدتا في القاهرة بجمهورية مصر العربية يومي 2 و4 مارس 2019 على التوالي، ويرحب بإقرار النظام الأساسي لمركز منظمة التعاون الإسلامي للتحكيم.

وإذ يأخذ في الاعتبار تقرير أنشطة الغرفة الإسلامية للتجارية والصناعة والزراعة، وخاصة في مجال تنمية التجارة وتنظيم المعارض التجارية المتخصصة ومنتديات الأعمال والتجارة وحلقات العمل حول بناء القدرات:

1- **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة بكيفية نشطة في منتدى القطاع الخاص المزمع عقده عام 2021 من أجل تعميم مراعاة دور القطاع الخاص في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

2- **يطلب** مجددا من الدول الأعضاء تعيين غرفها التجارية الجامعة المعتمدة لدى الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة من أجل تعزيز عضويتها ولزيادة الدعم لهذه الممثلية التعاونية الهامة لمنظمة التعاون الإسلامي.

هـ) تطوير قطاع النقل والمواصلات:

إذ يستذكر القرار المتعلق بالتعاون في مجال النقل والمواصلات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والصادر عن المؤتمر الوزاري الأول للنقل والمواصلات والذي انعقد في إسطنبول بالجمهورية التركية من 7 إلى 10 سبتمبر 1987؛

وإذ يؤكد مجددا القرار رقم: 46/2-إق الصادر عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019 بشأن التعاون في مجال النقل والمواصلات؛

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة منها تلك الصادرة عن دورتها الخامسة والثلاثين التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يقر بالدور الأساسي للنقل والمواصلات في استدامة وتشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يقر كذلك بالتحديات والفرص التي يتيحها تطوير النقل للدول الأعضاء في المنظمة وضرورة زيادة التعاون وتبادل الممارسات المثلى في هذا الصدد؛

وإذ يشدد على ضرورة تنفيذ مشروع خط السكة الحديدية بين دكار وبورتسودان باعتباره ممرا للنقل متعدد الوسائط وكذا غيره من مشاريع الربط في مجال النقل عبد الحدود في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يدرك أهمية ترابط شبكات النقل بين بلدان منظمة التعاون الإسلامي في تيسير الوصول إلى الأسواق والفرص الاقتصادية والخدمات الاجتماعية للعديد من البلدان الممتدة داخل منطقة منظمة التعاون الإسلامي؛

ووعيا منه بضعف ترابط شبكات النقل والمواصلات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وبضرورة تعزيز جهود التعاون في قطاع النقل والمواصلات من خلال إعداد وتنفيذ مشاريع مشتركة؛

وإذ يدرك ضرورة زيادة استثمارات القطاعين العام والخاص في تطوير البنى التحتية للنقل وتعزيز كفاءة أنظمة النقل، وهو ما من شأنه الإسهام في تحقيق النمو الاقتصادي والتشغيل في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يشيد بجهود الكومسيك لتعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة ولا سيما من خلال فريق عمل الكومسيك المعني بالنقل والمواصلات وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يأخذ في الاعتبار الترتيبات الجارية لعقد المؤتمر الوزاري الإسلامي الثاني للنقل والمواصلات؛

وإذ يأخذ علما مع التقدير بالجهود التي تبذلها المؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي وخاصة منها البنك الإسلامي للتنمية، كل وفقا للمهام الموكولة إليه لدعم تطوير البنى التحتية في مجال النقل والمواصلات في الدول الأعضاء في المنظمة:

1- **يشجع** الدول الأعضاء على بناء شراكات أقوى فيما بينها تركز على النقل والمواصلات، ولاسيما تطوير ممرات وشبكات النقل الرامية إلى تعزيز الربط وتسهيل التجارة والاستثمار في منطقة المنظمة.

2- **يطلب مجددا** من الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية لمنظمة التعاون الإسلامي لمساعدة مالكي المشروع على ضمان توفير الدعم المالي والعيني الخارجي لتسريع وتيرة تنفيذ مختلف أجزاء ممر خط

السكة الحديدية بين دكار وبورتسودان، بما في ذلك مشروع السكة الحديدية الممتد من دكار عبر باماكو وسيكاسو وبوبو وديولاسو.

3- **يشجع** الدول الأعضاء على إبداء اهتمامها باستضافة دورات مستقبلية للمؤتمر الوزاري الإسلامي للنقل والمواصلات.

4- **يدعو** الدول الأعضاء التي تتمتع بمزايا نسبية اتخاذ مبادرات لبناء القدرات وتبادل الممارسات المثلى وزيادة الوعي وتعزيز البيني في إطار المنظمة في مجال النقل والمواصلات بما يعود بالنفع على الدول الأعضاء كافة.

و) حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل حول كل بند من البنود الواردة من (أ) إلى (هـ) إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم 47/3-إق

بشأن

التخفيف من وطأة الفقر

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) في نيامي بجمهورية النيجر يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442 هجرية (27-28 نوفمبر 2020 ميلادية)؛

عملاً بميثاق منظمة التعاون الإسلامي بخصوص تكثيف التعاون فيما بين بلدان منظمة التعاون الإسلامي في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمده مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثالثة عشرة المنعقدة في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016، والذي يعطي الأولوية للتخفيف من وطأة الفقر من بين أولويات أخرى؛

وإذ يستذكر كذلك البيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 31 مايو 2019؛

وإذ يستذكر أيضا الاتفاقية العامة للتعاون التجاري الاقتصادي والفني بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي اعتمدت بموجب القرار رقم 8/1-إق الصادر عن الدورة الثامنة لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يؤكد مجدداً اتفاقية تشجيع الاستثمارات بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وحمايتها وضمانها، والتي اعتمدتها الدورة الثانية عشرة لمجلس وزراء الخارجية المنعقدة في بغداد بالعراق من 1 إلى 5 يونيو 1981؛

وإذ يستذكر القرار رقم 46/3-إق الصادر عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري لمنظمة التعاون الإسلامي (الكومسيك)، وخاصة تلك التي اعتمدتها الدورة الخامسة والثلاثون للجنة التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يشيد بمختلف المبادرات التي أطلقتها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي بهدف تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الأعضاء في المنظمة وبدعم هذه الدول لتنفيذ قرارات المنظمة ذات الصلة؛

وإذ يشيد كذلك بالجهود التي تبذلها اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري لمنظمة التعاون الإسلامي (الكومسيك) لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في المنظمة، ولاسيما من خلال فريق عمل الكومسيك للتخفيف من وطأة الفقر وآلية الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

1. **يدعو** إلى تعزيز الدور التنسيقي الذي تضطلع به منظمة التعاون الإسلامي فيما يتعلق بتنفيذ ومتابعة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وذلك من خلال وضع استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي للتنمية المستدامة 2030، مع التركيز على الأهداف المتصلة بالتنمية البشرية والاجتماعية، والتي سيتم تحديدها بالتنسيق والتشاور مع الدول الأعضاء.
2. **يدعو** إلى إعداد استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي لمكافحة الفقر في العالم الإسلامي، مع تكليف الخبراء بصياغتها، وإلى إجراء زيارة دراسية لدولة إسلامية نفذت مبادرات ناجحة للحد من الفقر، وترحب بالمقترح الذي تقدمت به تونس لاستضافة هذه الزيارة بغية التعريف بممارساتها المبتكرة في مجال إدارة المساعدات الاجتماعية.
3. **يشيد بالدراسة** التي أعدها البنك الإسلامي للتنمية عن "وضع نظم إيكولوجية وطنية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030" ومبادرة البنك المنبثقة عن هذه الدراسة، وهي "برنامج تنمية القدرات لتعزيز النظم الإيكولوجية الوطنية للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي"، والذي من شأنه أن يساعد الدول الأعضاء على الاستفادة على نحو كامل من الطريقة التي يتيحها التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي واستخدامها كأداة رئيسية لتحقيق أهدافها الإنمائية الوطنية وللمساهمة في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويحث الدول الأعضاء على الاستفادة من برنامج تنمية القدرات المذكور.

أ) صندوق التضامن الإسلامي للتنمية:

إذ يستذكر الأحكام ذات الصلة من البيان الختامي لمؤتمر القمة الإسلامي في دورته الرابعة عشرة التي عُقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 31 مايو 2019، بشأن ضرورة حشد الموارد لفائدة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية؛

وإذ يؤكد مجدداً قراراته ذات الصلة بشأن حشد الأموال لفائدة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية وخاصة القرار رقم 46/3-إق الصادر عن الدروة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عُقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يلاحظ أن ما مجموعه 49 دولة من الدول الأعضاء في المنظمة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية قد تعهدت لصندوق التضامن الإسلامي للتنمية بما قدره 2.7 مليار دولار أمريكي، وهو ما يمثل 27% من الرأسمال المعتمد والمستهدف والبالغ 10 مليارات دولار أمريكي؛

وإذ يلاحظ كذلك أن تسعة وعشرين (29) دولة من الدول الأعضاء ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية قد سددت تعهداتها بالكامل، بينما سددت تسعة (9) دول من الدول الأعضاء تعهداتها جزئياً ومازالت إحدى عشرة (11) دولة من الدول الأعضاء لم تسدد تعهداتها بعد؛

وإذ يلاحظ كذلك أن صندوق التضامن الإسلامي للتنمية ما زال يعاني من مصاعب بسبب المستوى المتدني للموارد التي تم حشدها مقارنة مع رأس المال المعتمد والمستهدف والبالغ (10) مليارات دولار أمريكي؛

وإذ يشيد بتخصيص كل من بنين وبوركينا فاسو وجزر القمر وكوت ديفوار لقطع أرض لصندوق التضامن الإسلامي للتنمية في إطار برنامج الوقف؛

وإذ يسجل أن القيمة التراكمية للتدخلات المختلفة بخصوص مشاريع التخفيف من وطأة الفقر عبر صندوق التضامن الإسلامي للتنمية عام 2019 ناهزت 1.2 مليون دولار أمريكي سنة 2019؛

وإذ يدرك أن المهمة الرئيسية لصندوق التضامن الإسلامي للتنمية هي الإسهام في تطوير البنى التحتية المستدامة وتعزيز التنمية المجتمعية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يشدد على ضرورة حشد المزيد من الأموال من أجل سد الفجوة التمويلية البالغة 7.3 مليار دولار أمريكي في صندوق التضامن الإسلامي للتنمية باعتبار ذلك الوسيلة الحاسمة لتوسيع نطاق نشاطاته من أجل التخفيف من وطأة الفقر وتحسين الخدمات الاجتماعية والبنى التحتية في الدول الأعضاء في المنظمة، وذلك من خلال تنويع الموارد:

1- **يدعو** مجددا الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي لم تفِ بتعهداتها تجاه صندوق التضامن الإسلامي للتنمية إلى الوفاء بها كاملة والتفكير في تقديم التزامات إضافية على أساس طوعي، بما في ذلك تخصيص أوقاف لصالح الصندوق، وذلك للوصول لرأس المال المستهدف للصندوق وهو عشرة ملايين دولار أمريكي.

2- **يدعو كذلك** الدول الأعضاء في المنظمة التي لم تقدم أي التزام تجاه صندوق التضامن الإسلامي للتنمية إلى تقديم تعهداتها بخصوص ذلك انطلاقا من روح التضامن والمساعدة المتبادلة.

3- **يدعو كذلك** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى دعم المؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة، وذلك من أجل تعزيز شراكتها مع منشآت القطاع الخاص في الدول الأعضاء في المنظمة بغية حشد أموال إضافية لفائدة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية.

4- **يطلب** من الأمين العام مواصلة تقديم تقرير حول أنشطة صندوق التضامن الإسلامي للتنمية.

ب) تطوير التمويل الاجتماعي الإسلامي

إذ يؤكد مجدداً الأحكام ذات الصلة لميثاق منظمة التعاون الإسلامي التي تشجع أنشطة زيادة التعاون الإسلامي البيني في المجالين الاقتصادي والاجتماعي؛

وإذ يستذكر برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025 الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الثالثة عشرة التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016، والذي يضع من بين أولوياته تطوير المنتجات المالية الإسلامية؛

وإذ يستذكر كذلك الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والجاري بين الدول الأعضاء في المنظمة التي اعتمدت بموجب القرار 8/1-إق الصادر عن مجلس وزراء الخارجية في دورته الثامن التي عقدت في طرابلس في الفترة من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يستذكر أيضا الأحكام ذات الصلة لقرارات الشؤون الاقتصادية الصادرة عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يدرك أن 31% من مجموع سكان الدول الأعضاء في المنظمة لا يزالون يعيشون تحت خط الفقر البالغ 1.25 دولار أمريكي في اليوم، مما يؤكد ضرورة حشد المزيد من الموارد لدعم البرامج الخاصة بالتخفيف من وطأة الفقر؛

وإذ يقر أن التمويل الاجتماعي الإسلامي يمكن أن يسد فجوة الموارد للتخفيف من وطأة الفقر ومعالجة مشكلة الإقصاء المالي في الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يأخذ علما بنتائج منتدى التمويل الاجتماعي الإسلامي الذي عقد في جاكرتا بجمهورية إندونيسيا يومي 12 و13 نوفمبر 2019؛

وإذ يسلّم بأن أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي، مثل الوقف والزكاة، يمكنها فعلا أن تشكل دعامة لبرامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إن تم تطويرها وإدارتها واستخدامها على النحو السليم ووفق مبادئ الشفافية والمساءلة والفعالية.

وإذ يشيد بالجهود المتواصلة التي تبذلها مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، ولاسيما المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب لتطوير قطاع التمويل الاجتماعي الإسلامي في الدول الأعضاء في المنظمة وتوثيق الخبرات والتجارب الوطنية في هذا الصدد؛

1. يطلب من الدول الأعضاء إيجاد البيئة القانونية والتنظيمية اللازمة ودعم البنى التحتية من أجل تشجيع تطوير التمويل الاجتماعي الإسلامي بغية زيادة أثره على الاقتصاد وتحقيق كامل إمكانياته في مواجهة الفقر.
2. يدعو الدول الأعضاء التي طورت قطاعا للتمويل الاجتماعي الإسلامي يعمل بفعالية إلى تبادل خبراتها وتجاربها وممارساتها المثلى مع الدول الأعضاء الأخرى بهذه تشجيع تطوير هذا القطاع في هذه البلدان.
3. يدعو كذلك مؤسسات المنظمة ذات الصلة إلى توفير التدريب والدعم الفني اللازمين للدول الأعضاء حول تطوير التمويل الاجتماعي الإسلامي، بما في ذلك إدماجه في الاستراتيجيات الوطنية للتخفيف من وطأة الفقر.
4. **يرحب** باعتزام جمهورية إندونيسيا استضافة اجتماع منتدى البنوك المركزية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في السنوات المقبلة.
5. يشجع الدول الأعضاء على إبداء اهتمامها باستضافة حلقات دراسية دولية لخلق الوعي وتوفير الفرص لمناقشة القضايا بين أصحاب المصلحة حول كيفية زيادة تشجيع تطوير قطاع التمويل الاجتماعي الإسلامي في الدول الأعضاء.

ج) حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل حول كل بند من بنديْهِ (أ) و (ب) إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم 47/4-إق

بشأن

تقديم المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المتنازع عليها أو المحتلة والدول غير الأعضاء في المنظمة في إطار ولاية المنظمة

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) في نيامي بجمهورية النيجر يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442 هجرية (27-28 نوفمبر 2020 ميلادية)؛

إذ يستذكر الأحكام ذات الصلة من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن تعزيز وتقوية أواصر الوحدة والتضامن بين الدول الأعضاء؛

إذ يستذكر أيضا البيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الرابعة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 31 مايو 2019؛

وإذ يؤكد مجددًا القرار رقم 46/4-اق بشأن المساعدة الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المتنازع عليها أو المحتلة والدول غير الأعضاء في المنظمة في إطار ولاية المنظمة، الذي اعتمده مجلس وزراء الخارجية في دورته السادسة والأربعين التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يعتقد أن الهدف العام للمساعدة الاقتصادية يتمثل في تعزيز قدرات البلدان المحتاجة الأعضاء في المنظمة لمواصلة جهودها الإنمائية؛

وإذ يقر بأن الاستخدام الفعال للمساعدة الإنمائية عنصر أساسي في الشراكة من أجل التنمية دعما لجهود تحقيق الأهداف الإنمائية لمنظمة التعاون الإسلامي، بما فيها برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025.

ورغبة منه في المساهمة في تهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما أقلها نمواً؛

وإذ يساوره القلق إزاء العقبات التي تواجهها الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها الاجتماعية والاقتصادية المستدامة؛

وإذ يرحب بإنشاء الوكالة الإندونيسية للتنمية الدولية وصندوقها الخاص بالتعاون الإنمائي في إطار التزام إندونيسيا بالمساعدة الاقتصادية والتقنية للدول النامية، بما في ذلك الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، دون أن تقتصر عليها.

وإذ يضع في اعتباره طلبات المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المحتاجة؛

وإذ يشيد بالدول الأعضاء التي قدمت مساعداتها المالية والفنية دعما لمختلف المشاريع الإنمائية في الدول المحتاجة الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وفي غيرها من الدول غير الأعضاء في المنظمة:

1- **يدعو** الدول الأعضاء وباقي المانحين المحتملين إلى الاستمرار في مساعدة الدول الأعضاء المحتاجة والجماعات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء في جهودها لتحقيق النمو الاقتصادي المستدام وفقا لمثل الشراكة والمساعدة المتبادلة والتضامن فيما بين الدول الأعضاء في المنظمة.

2- **يشيد** بمبادرات المملكة العربية السعودية الخاصة بإلغاء الديون المستحقة على البلدان الأقل نمواً والبالغ حجمها 6 مليار أمريكي لأسباب إنسانية.

3- **يدعو** دول المنظمة الأعضاء التي تزخر بالثروات إلى وضع برامج لبناء القدرات والمساعدة الفنية لفائدة دول المنظمة المعوزة، ولاسيما من بينها البلدان الأقل نموا، وتسهيل نقل التكنولوجيا لصياغة استراتيجيات وطنية للتنمية وتنفيذها.

4- **يدعو مجددا** الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات عن المساعدات التي تقدمها، وذلك بصورة سنوية، وفقا للقرارات الحالية والسابقة في هذا الشأن.

أ) المساعدات الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي:

أولا: المساعدة الاقتصادية لجمهورية أذربيجان:

إذ يؤكد تضامن الدول الأعضاء التام مع حكومة أذربيجان وشعبها في هذه المرحلة الحرجة للغاية من تاريخ البلاد؛

وإذ يشير إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن الدولي بشأن النزاع بين أرمينيا وآذربيجان؛

وإذ يشجب عدوان واحتلال أرمينيا لزهاء 20% من أراضي أذربيجان، مما أسفر عن الترحيل العنيف لنحو مليون شخص من أبناء الشعب الأذربيجاني عن ديارهم بطريقة أشبه ما تكون بالتطهير العرقي الفظيع؛

ووعيًا منه بأن الأضرار الاقتصادية التي لحقت بأذربيجان داخل أراضيها التي تحتلها أرمينيا حاليًا قد تجاوزت 60 مليار دولار أمريكي؛

وإذ يرحب ويشيد بالمساعدة التي قدمتها بعض الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية ومؤسسات إسلامية أخرى ومؤسسات الأمم المتحدة ومنظمات دولية خلال السنوات الماضية؛

وإذ يعرب عن ارتياحه لتحرير أراضي أذربيجان من الاحتلال مما سوف يتيح حل مشاكل إنسانية معضلة تتعلق بوجود أكثر من مليون نازح على أراضي جمهورية آذربيجان من خلال تمكينهم من العودة إلى ديارهم بسلامة وشرف وكرامة.

1- **يناشد** الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية المؤسسات الإسلامية الأخرى وجميع الدول الأخرى تقديم مساعداتها لآذربيجان حكومة وشعبًا في جهودهم لإعادة تأهيل وإعادة بناء الأراضي المحررة من الاحتلال التي تعاني ألأمرّين من تداعيات عدوان أرمينيا، من أجل تمكين النازحين من العودة الآمنة والكريمة.

2- **يدعو** المنظمات الدولية إلى مواصلة دعم الأنشطة الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أذربيجان.

المساعدة الاقتصادية للجماعات والمجتمعات المسلمة في الأراضي المحتلة أو المتنازع عليها وفي البلدان غير الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في إطار ولاية المنظمة:

أولاً- المساعدة الاقتصادية لشعب جامو وكشمير:

إذ يستذكر جميع القرارات الصادرة سابقا عن منظمة التعاون الإسلامي بشأن مساعدة الشعب الكشميري، ولاسيما القرار رقم 30/23-إق الصادر عن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الثلاثين؛

وإذ يعرب عن تعاطفه الخالص مع شعب جامو وكشمير الخاضع للاحتلال الهندي والذي تكبد خسائر فادحة في الأرواح والأرزاق بلغت قيمتها، وفقا لبعض التقديرات، أكثر من مليار دولار أمريكي، وذلك جرّاء الإجراءات غير القانونية التي اتخذتها الحكومة الهندية في 5 أغسطس 2019؛

وإذ يعرب كذلك عن امتنانه لكافة الدول الأعضاء التي دعمت الكشميريين ودعمت كفاحهم المشروع من أجل تقرير المصير في هذه الفترة العصيبة؛

وإذ يقر بالاهتمام الذي أبان عنه الممثل الخاص السابق للأمين العام للمنظمة بشأن جامو وكشمير، السفير عبد الله عالم، فيما يتعلق بتقديم المساعدة المالية للمشاريع الإنمائية في أزاد جامو وكشمير خلال زيارته إلى المنطقة في مايو 2016؛

وإذ يرحب بجهود الأمين العام في تمويل المشاريع الإنمائية في أزاد جامو وكشمير خلال زيارته إلى إسلام آباد عام 2014؛

وإذ يعرب كذلك عن تقديره الخالص للمساعدات التي قدمتها بعض الدول الأعضاء وأجهزة المنظمة ذات الصلة للكشميريين:

1- **يدعو** إلى الإسراع بتنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الممثل الخاص للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي لجامو وكشمير حول زيارته لأزاد جامو وكشمير في مايو 2016.

2- **يشجع** صندوق التضامن الإسلامي والبنك الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية على تمويل مشاريع إنمائية في أزاد جامو وكشمير من خلال تبرعات أو قروض ميسرة.

3- **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية، مثل صندوق التضامن الإسلامي، والبنك الإسلامي للتنمية، والمؤسسات الخيرية، تقديم مساعدات إنسانية سخية لشعب كشمير.

4- **يحث** المجتمع الدولي، ولا سيما البلدان المانحة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية المعنية في العالم الإسلامي، على مواصلة تقديم التمويل والمساعدات اللازمة لدعم الجهود المستمرة لتحقيق النهوض الاقتصادي في أزاد جامو وكشمير؛

5- **يناشد** الدول الأعضاء والمؤسسات الإسلامية تقديم منح دراسية للطلبة الكشميريين في مختلف جامعات ومؤسسات دول منظمة التعاون الإسلامي.

ب) حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل عن بنديه (أ) و(ب) إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

قرار رقم 47/5-إق

بشأن

تنفيذ قرارات اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (الكومسيك)

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) في نيامي بجمهورية النيجر يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442 هجرية (27-28 نوفمبر 2020 ميلادية)؛

إذ يجدد تأكيد الأحكام ذات الصلة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي التي تشجع الأنشطة الرامية إلى زيادة التعاون الاجتماعي الاقتصادي في إطار المنظمة؛

وإذ يستذكر الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التي اعتمدت بموجب القرار 8/1-إق الذي صدر عن الدورة الثامنة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يستذكر أيضا البيان الختامي وبرنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025 الصادرين عن الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 أبريل 2016؛

إذ يستذكر أيضا البيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الرابعة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 31 مايو 2019؛

وإذ يؤكد مجددًا الأحكام ذات الصلة الواردة في قرارات الشؤون الاقتصادية التي اعتمدها مجلس وزراء الخارجية في دورته السادسة والأربعين التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يستذكر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الكومسيك، وخاصة منها تلك الصادرة عن القمة الاقتصادية للكومسيك عام 2009؛

وإذ يأخذ علما بالقرارات الصادرة عن الدورة الخامسة والثلاثين للكومسيك التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019، والقرارات الصادرة عن الدورة السادسة والثلاثين للكومسيك التي عقدت بتقنية الاتصال المرئي يومي 25 و26 نوفمبر 2020؛

وإذ يعرب عن تقديره للحكومة التركية، بصفتها البلد المضيف للكومسيك، على تنفيذها لاستراتيجية الكومسيك من خلال آلياتها التي تتثمل في فرق عمل الكومسيك واستراتيجية تمويل مشاريع الكومسيك، وذلك لما فيه مصلحة الدول الأعضاء؛

وإذ يشيد كذلك بالجهود التي تبذلها الكومسيك لتعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في المنظمة في مجالات التجارة والزراعة والنقل والمواصلات والسياحة والمالية والتخفيف من وطأة الفقر وتنمية القطاع الخاص، في ضوء استراتيجية الكومسيك التي نسقها مكتب تنسيق الكومسيك بالتعاون مع مختلف مؤسسات المنظمة في المجال الاقتصادي، خاصة مركز أنقرة، ومركز الدار البيضاء، ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية، والمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة، ومنظمة الاتحاد الإسلامي لمالكي البواخر، ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام:

1- **يطلب مجدداً** من الدول الأعضاء زيادة جهودها لتنفيذ قرارات الكومسيك، بما فيها القرار (OIC/COMCEC/35-19/RES) الصادر عن الدورة الخامسة والثلاثين للكومسيك، والقرار (OIC/COMCEC/36-20/RES) الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين للكومسيك والمرفقين بهذه الوثيقة، وفقاً لميثاق منظمة التعاون الإسلامي.

2- **يطلب** من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار ورفع تقرير شامل بشأنه إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

قرار رقم 46/6-إق

بشأن

أنشطة مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي المعنية العاملة في المجال الاقتصادي

إنّ مجلس وزراء الخارجية المنعقد في دورته السابعة والأربعين (دورة: متحدون ضد الإرهاب من أجل السلم والتنمية) في نيامي بجمهورية النيجر يومي 12 و13 ربيع الثاني 1442 هجرية (27-28 نوفمبر 2020 ميلادية)؛

عملا بالأحكام ذات الصلة من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن متابعة تنفيذ قرارات المنظمة ومقرراتها وتوصياتها، بما في ذلك عملية تنسيق وملاءمة عمل الأجهزة المعنية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي؛

إذ يستذكر أيضا البيان الختامي الصادر عن مؤتمر القمة الإسلامي في دورته الرابعة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 31 مايو 2019؛

وإذ يؤكد مجدداً القرار المتعلق بنشاطات مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي العاملة في المجال الاقتصادي والصادر عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019؛

وإذ يجدد التأكيد كذلك على القرارات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري (كومسيك)، وبخاصة تلك الصادرة عن الدورة الخامسة والثلاثين للكومسيك التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية من 25 إلى 28 نوفمبر 2019؛

وإذ يستذكر كذلك برنامج العمل العشري لمنظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، الذي اعتمدته الدورة الثالثة عشر لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في إسطنبول بالجمهورية التركية يومي 14 و15 إبريل 2016، وخاصة دور مؤسسات المنظمة العاملة في المجال الاقتصادي من أجل تحقيق أهداف البرنامج في المجال الاقتصادي؛

وإذ يحيط علماً بنتائج الاجتماع التنسيقي الخامس لمؤسسات منظمة التعاون الإسلامي الذي انعقد في مقر المنظمة بجدة بالمملكة العربية السعودية يومي 4 و5 ديسمبر 2019؛

وإذ يأخذ في الحسبان التقارير المتعلقة بنشاطات مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي العاملة في المجال الاقتصادي وهي: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية

والمركز الإسلامي لتنمية التجارة والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة ومعهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام وتقرير الجمعية العمومية المشتركة للأجهزة المتفرعة؛

أ) مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز أنقرة):

إذ يستذكر القرار رقم 8/2-إق الصادر عن الدولة الثامنة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية التي عقدت في طرابلس بليبيا في مايو 1977، بشأن إنشاء مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز أنقرة)؛

ووعيا منه بالدور الذي يضطلع به مركز أنقرة في إعداد التقارير الأساسية والدراسات المتعلقة بمختلف بنود جدول أعمال المؤتمرات والاجتماعات الوزارية الإسلامية ذات الصلة؛

وإذ يدرك أيضاً الزيادة اللافتة في عدد التقارير والدراسات وبرامج التدريب وبناء القدرات التي نفذها مركز أنقرة في السنوات الأخيرة؛

وإذ يأخذ في الحسبان الجهود الدؤوبة التي يبذلها مركز أنقرة من أجل الشروع في تنفيذ مجموعة كبيرة من برامج بناء القدرات والدورات التدريبية في مختلف الميادين والمجالات التي تحظى باهتمام الدول الأعضاء من أجل تعزيز قدرات وجودة مؤسساتها الوطنية ومواردها البشرية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار حصيلة الاجتماع الثاني والأربعين لمجلس إدارة مركز البحوث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للبلدان الإسلامية (مركز أنقرة) الذي عقد في أنقرة بتركيا يوم 21 أكتوبر 2019؛

وإذ يأخذ علما بتقرير الأمين العام وبتقرير الجمعية العامة المشتركة للأجهزة المتفرعة؛

1- **يدعو** الدول الأعضاء إلى العمل على تنفيذ التوصيات ومقترحات المشاريع الواردة في التقارير والدراسات التي قدمها مركز أنقرة إلى المؤتمرات والاجتماعات الوزارية لمنظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة.

2- **يدعو** مركز أنقرة إلى مواصلة تنفيذ مشاريع وأبحاث مشتركة مع المؤسسات الإقليمية والدولية والوطنية ومؤسسات التفكير والجامعات حول قضايا التنمية التي تحظى باهتمام الدول الأعضاء، وذلك من أجل صياغة مقترحات تحفز وتعزز التعاون فيما بينها.

3- **يدعو** مركز أنقرة إلى إطلاق مشاريع بحوث حول قضايا التنمية الاجتماعية الاقتصادية التي تمثل تحدياً أمام جهود الدول الأعضاء لبلوغ أهداف التنمية المستدامة خاصة تلك التي نص عليها برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة في نشاطات مركز أنقرة ودعمها وذلك من خلال تحديد مراكز الاتصال الوطنية لكل منها، لبرامج منظمة التعاون الإسلامي للتعليم المهني والتدريب، وتنشيط دور هذه المراكز في عملية تنفيذ المشاريع والأنشطة المختلفة لهذا البرنامج.

5- **يحث** مركز أنقرة ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية على تعزيز وتوسيع نطاق تعاونهما لتسهيل عملية تنفيذ عدد كبير من الأنشطة مثل البحوث المشتركة والدورات التدريبية وحلقات العمل والزيارات الدراسية وغيرها وذلك في إطار برنامج منظمة التعاون الإسلامي للتعليم المهني والتدريب وبرامج بناء القدرات لفائدة الدول الأعضاء.

6- **يشيد** بجهود مركز أنقرة في تنفيذ مشاريع الروابط العكسية مع البنك الإسلامي للتنمية بغية تعزيز قدرات الدول الأعضاء من خلال نقل المعارف والتكنولوجيا والممارسات المثلى، **ويدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة النشطة في هذه المشاريع إما كجهة مستفيدة أو كجهة موردة.

7- **يشيد** بحاضنة بتاء التي تم إطلاقها مؤخرا من أجل تمكين أصحاب المشاريع والشركات الناشئة والمشاريع الصغرى والمتوسطة بتسهيل إنشاء ونمو المشاريع الجديدة المستدامة، وتقديم خدمات عالية التكامل لتطوير الأعمال وتسهيلات إقامة الصلات بالشراكة مع منظومة المشاريع الصغرى والمتوسطة، وتحفير روح ريادة الأعمال وتحقيق النمو في الشركات الناشئة المبتكرة والشركات متناهية الصغر.

8- **يشيد** بالجهود المتواصلة التي يبذلها مركز أنقرة بالتعاون مع الدول الأعضاء من أجل تعزيز القدرات الفنية لهيئات الإحصاء الوطنية في الدول الأعضاء في المنظمة، في إطار برنامج المركز لبناء القدرات الإحصائية؛ ويدعو هيئات الإحصاء الوطنية للدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في الدورات السنوية للجنة الإحصائية لمنظمة التعاون الإسلامي.

9- **يشيد بالجهود** التي يبذلها مركز أنقرة لعقد برنامج مدته يوم للاحتفاء بدكا عاصمة للسياحة الإسلامية لعام 2019 في دكا في بنغلادش يوم 15 أكتوبر 2019، والذي يشمل حلقة دراسية دولية حول "تنمية السياحة الإسلامية في مدينة دكا" و"حفل تقديم الجوائز لأفضل منظمي الرحلات السياحية في دكا" حيث منحت جوائز لأفضل ثلاثة منظمين للرحلات لمساهمتهم المتميزة في تنمية السياحة في المدينة.

10- **يحث** الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها السنوية الإلزامية في موعدها وبانتظام في ميزانية المركز على أن تبادر إلى ذلك وتسدد متأخراتها إن وجدت وفي أقرب الآجال.

ب) المركز الإسلامي لتنمية التجارة (مركز الدار البيضاء):

إذ يستذكر القرار رقم 3/2-إق (ق.إ) الصادر عن الدورة الثالثة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية في الفترة من 25 إلى 28 يناير 1981، والقاضي بإنشاء المركز الإسلامي لتنمية التجارة (مركز الدار البيضاء)؛

وإذ يضع في اعتباره نتائج الاجتماع الرابع للجنة الفرعية المعنية بالتجارة والاستثمار المنبثقة عن الاجتماع التنسيقي السنوي لمؤسسات منظمة التعاون الإسلامي الذي عقد في مراكش بالمملكة المغربية يوم 1 أبريل 2019؛

وإذ يشيد بمركز الدار البيضاء لتنظيمه معارض متخصصة حول الصحة، وصناعة المنتجات الحلال، والصناعات الزراعية، والاقتصاد الأخضر، والأثاث والديكور، وغيرها من الفعاليات المزمع عقدها خلال عام 2020، مثل المعرض التجاري السابع عشر لمنظمة التعاون الإسلامي في باكستان/السنغال؛ ومعرض السياحة والحرف التقليدية؛ ومعرض الأعمال الزراعية في المملكة العربية السعودية؛ والمعرض الخامس للصحة في دكار في يونيو 2020، والمعرض الثاني للمنتجات العضوية في تونس؛

وإذ يشيد بمركز الدار البيضاء لتنظيمه ندوات وحلقات دراسية حول نظام الأفضليات التجارية لدول منظمة التعاون الإسلامي، والشباك الموحد، واستراتيجيات التصدير والاستثمار، وتسوية النزاعات، والتسويق عبر المواقع الالكترونية لرائدات الأعمال من السيدات، واتفاقية تسهيل التجارة لمنظمة التجارة العالمية، والمفاوضات التجارية متعددة الأطراف، والحواجز غير الجمركية؛

وإذ يلاحظ مع التقدير تنظيم الدار البيضاء، بالتعاون مع مركز أنقرة ومعهد المقاييس والمواصفات للبلدان الإسلامية ورشة حول تطوير السياحة الإسلامية في سورينام وغويانا في باراماريبو من 15 إلى 17 يوليو 2019، في إطار صندوق الكومسيك لتمويل المشاريع؛

وإذ يلاحظ مع التقدير كذلك تنظيم مركز الدار البيضاء ومركز أنقرة ورشة تدريبية لفائدة مديري المنتزهات والمحميات في أنقرة بتركيا من5 إلى 7 نوفمبر 2019؛

وإذ يأخذ علما مع التقدير بنتائج ورشة العمل حول موضوع "ما بعد المؤتمر الوزاري الحادي عشر لمنظمة التجارة العالمية" التي عقدت في الدار البيضاء يومي 26 و27 يونيو 2019 وورشة العمل حول "المفاوضات الحالية لمنظمة التجارة العالمية" التي عقدها مركز الدار البيضاء لفائدة البعثات الدائمة للدول

الأعضاء في المنظمة في جنيف، بالتعاون مع إدارة الاستراتيجية والتعاون القطريين في البنك الإسلامي للتنمية، وذلك يومي 14 و15 نوفمبر 2019 في جنيف.

وإذ يلاحظ مع التقدير تنفيذ المركز لخارطة منظمة التعاون الإسلامي التجارية، وخارطة الوصول للأسواق (MacMap)، والمواقع الالكترونية لأجهزة تعزيز التجارة، ومرصد الحواجز غير التعريفية، من أجل تعزيز أدوات تسهيل التجارة للدول الأعضاء في المنظمة والإسهام في تنمية حجم التجارة البينية في إطار المنظمة؛

وإذ يسجل مع التقدير التقرير السنوي لمركز الدار البيضاء للعام 2019 حول "التجارة بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي" والذي يظهر حصول تحسن في صافي حجم التجارة الإسلامية البينية في إطار المنظمة بنسبة 18.4%، ليرتفع حجمها من 322.2 مليار دولار سنة 2017 إلى 381.4 مليار دولار سنة 2019؛ وارتفاع نصيب التجارة الإسلامية البينية للدول الأعضاء بنسبة 7.1% إذ انتقل من 19.8% سنة 2017 إلى 21.2% سنة 2018؛

وإذ يأخذ في الاعتبار نتائج الاجتماع السابع والثلاثين لمجلس إدارة المركز الإسلامي لتنمية التجارة الذي عقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية يومي 16 و17 أكتوبر 2019؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأنشطة المقدم من المركز:

1- **يدعو** المركز الإسلامي لتنمية التجارة إلى مواصلة تقديم مساعدته الفنية للدول الأعضاء في سياق المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وتنسيق مواقف الدول الأعضاء داخل منظمة التجارة العالمية بالتعاون الوثيق مع مجموعة البنك الإسلامي للتنمية.

2- **يشجع** المركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية على عقد اجتماع مشترك لفريق الخبراء الاستشاريين في الربع الأول من سنة 2021 تحضيرا للمؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية، يضم جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وكذلك الاجتماع الوزاري الاستشاري لمنظمة التعاون الإسلامي قبل انعقاد المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية.

3- **يدعو** دول منظمة التعاون الإسلامي الأعضاء في منظمة التجارة العالمية إلى مساعدة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي غير الأعضاء منظمة التجارة العالمية في عملية انضمامها إلى منظمة التجارة العالمية.

4- **يدعو** المركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية إلى مواصلة جهودهما لزيادة وعي الدول الأعضاء بأهمية اتفاقات منظمة التجارة العالمية ومفاوضاتها التجارية وأثرها على اقتصاداتها؛ ويطلب

منهما توحيد وتنسيق جهودهما لتعزيز القدرات البشرية والمؤسسية للدول الأعضاء في المنظمة في المسائل المرتبطة بمنظمة التجارة العالمية، ولاسيما اتفاقية منظمة التجارة العالمية لتسهيل التجارة، والاتفاق العام المتعلق بالتجارة في الخدمات وإجراءات سبل الانتصاف التجاري، وذلك لتسهيل اندماجها التام في نظام التجارة المتعدد الأطراف على أساس الإنصاف والعدالة.

5- **يدعو** المركز الإسلامي لتنمية التجارة، إلى مواصلة تنظيم المزيد من المعارض القطاعية النوعية والاستمرار في تسخير الخبرة المهنية في هذه النشاطات، وخاصة في مجالات السياحة والأغذية الحلال والصناعات الزراعية والاقتصاد الأخضر والصحة وخدمات التعليم العالي والاقتصاد البحري والاقتصاد الاجتماعي والتضامني والقطن والمنسوجات والأثاث والديكور الداخلي والبناء واللوجستيات والنقل، وإعداد تقارير مرحلية دورية وتقديمها إلى محافل المنظمة ذات الصلة.

6- **يدعو أيضا** المركز الإسلامي لتنمية التجارة، بالتعاون مع مكتب تنسيق الكومسيك بصفته الأمانة المشتَركة للجنة المفاوضات التجارية المنشأة في إطار اتفاقية نظام الأفضلية التجارية فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى الاستمرار في تقديم المساعدة الفنية وعقد ندوات تدريبية وتوعوية حول نظام الأفضلية التجارية لمنظمة التعاون الإسلامي وبروتوكولاتها في مختلف مناطق المنظمة، وذلك سعيا إلى تحسيس الدول الأعضاء باستكمال عضويتها في هذا النظام.

7- **يدعو كذلك** المركز الإسلامي لتنمية التجارة إلى نشر نتائج المسح والمبادئ التوجيهية الخاصة بإنشاء شباك موحد في بلدان منظمة التعاون الإسلامي ونتائج المسح حول الحواجز غير الجمركية لتسهيل التجارة الإسلامية البينية.

8- **يدعو** الدول الأعضاء إلى الاستمرار في إمداد المركز الإسلامي لتنمية التجارة بالبيانات المتعلقة بإحصاءات وتنظيمات التجارة والاستثمار ويكلف المركز بمتابعة مسألة توسيع التجارة الإسلامية البينية في إطار المنظمة، ورفع تقرير عن ذلك للكومسيك ولمحافل المنظمة الأخرى.

9- **يدعو** المركز الإسلامي لتنمية التجارة ومؤسسات المنظمة الأخرى ذات الصلة إلى وضع برنامج جديد ومتكامل لتمكين المرأة والشباب لفائدة الدول الأعضاء في المنظمة، ولاسيما برامج بناء قدرات المؤسسات الصغرى والمتوسطة.

10- **يدعو** المركز الإسلامي لتنمية التجارة والبنك الإسلامي للتنمية إلى عقد ورشة وإجراء دراسات تحليلية حول القضايا الجديدة لمنظمة التجارة العالمية مثل التجارة الإلكترونية والمؤسسات المتناهية الصغر والصغرى والمتوسطة، وتبادل المعلومات التجارية وتسهيل الاستثمار لفائدة التنمية.

11- **يطلب** من المركز الإسلامي لتنمية التجارة بالتعاون مع مركز أنقرة مواصلة رصد "المشروع الإقليمي حول تنمية السياحة المستدامة في إطار شبكة المنتزهات والمحميات عبر الحدود في غرب أفريقيا" **ويحث** منظمة السياحة العالمية ومجموعة البنك الإسلامي للتنمية وغيرهما من مؤسسات المنظمة والمؤسسات الدولية على دعم هذا المشروع، وبصورة خاصة مهمة صياغة مشاريع قابلة للتمويل البنكي وعقد المؤتمر الثاني للمانحين.

12- **يحيط علماً** بالنداء الذي وجهه المدير العام للمركز الإسلامي لتنمية التجارة إلى الدول الأعضاء لتقديم تبرعات للمركز من أجل تمويل المبادرات الجديدة التي سيطلقها، مثل الجسر التجاري الإفريقي الآسيوي، والشباك الموحد، ومكتب المساعدة لمنظمة التعاون الإسلامي ورسوم إدارة جناح المنظمة في "دبي إكسبو"، المقرر تنظيمه من 01 أكتوبر 2021 إلى غاية 31 مارس 2022 ؛ **ويشجع** مؤسسات المنظمة على تنظيم فعاليات، بالتعاون مع المركز، على هامش "دبي إكسبو".

13- **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في المنتدى الإقليمي للاستثمار المزمع عقده في أذربيجان سنة 2021.

14- **يؤيد** مشروع برنامج عمل المركز الإسلامي لتنمية التجارة لعام 2021 الذي اعتمده الاجتماع السابع والثلاثون لمجلس إدارة المركز الذي عقد في الدار البيضاء بالمملكة المغربية يومي 16 و17 أكتوبر 2019.

ج) المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي:

عملا بالبيان الختامي للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر القمة الإسلامي التي عقدت في مكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية يوم 31 مايو 2019، والذي يرحب بتعزيز هياكل المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي؛

وإذ يستذكر القرار 46/1-إق الصادر عمن مجلس وزراء الخارجية في دورته السادسة والأربعين التي عقدت في أبو ظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة يومي 1 و2 مارس 2019، والذي يحث الدول الأعضاء على توقيع النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي والمصادقة عليه؛

وإذ يسعى إلى تنفيذ أحكام النظام الأساسي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي الذي أقره مجلس وزراء الخارجية في دورته الأربعين التي عقدت في كوناكري بجمهورية غينيا من 9 إلى 11 ديسمبر 2013؛

وإذ يأخذ علما بالقرار **MFSAD**-4/1 الصادر عن الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي للأمن الغذائي والتنمية الزراعية الذي عقد في طهران بالجمهورية الإسلامية الإيرانية من 13 إلى 15 شعبان 1415هـ (14-16 يناير 1995) حول مخزون الأمن الغذائي لمنظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يهنئ الأعضاء المنتخبين الجدد في المجلس التنفيذي للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي والمدير العام للمنظمة، متمنيا لهم النجاح في ولايتهم؛

وإذ يشيد بالدعم السخي لحكومة كازاخستان لتسهيل إنشاء أمانة المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي، وذلك بتمويل ميزانيتها لمدة ثلاث سنوات بدءا من سنة 2016، ولتوقيعها اتفاقية المقر مع المنظمة في هذا الصدد؛

وإذ يشيد كذلك بحكومة المملكة العربية السعودية لاستضافتها الدورة الثانية للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي في جدة بالمملكة العربية السعودية من 27 إلى 29 أغسطس 2019، ولتبرعها بمبلغ مليوني دولار أمريكي لفائدة أنشطة المنظمة؛

وإذ يشيد أيضا بحكومة الجمهورية التركية لعرضها استضافة الدورة الثالثة للجمعية العمومية للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي في يونيو 2020؛

وإذ يشيد أيضا بالبنك الإسلامي للتنمية وغيره من مؤسسات المنظمة لدعمها أنشطة المنظمة، بما يضمن تعزيز التآزر وتخصيص الموارد بصورة فعالة؛

وإذ يشدد على أهمية تنفيذ خطة العلوم والتكنولوجيا والابتكار 2026 بتسخير الطرق العلمية والتكنولوجية الحديثة لتشجيع أنظمة الأمن الغذائي الشاملة والمرنة والممارسات الفضلى للزراعة والحصاد والري؛

وإذ يأخذ علما بالتقرير المرحلي عن أنشطة المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي عملا بقرارات مجلس وزراء الخارجية بشأن الزراعية والتنمية والريفية والأمن الغذائي؛

1. **يدعو** الدول الأعضاء إلى تنفيذ مختلف برامج المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي من أجل زيادة العمل الإسلامي البيني في إطار منظمة التعاون الإسلامي سعيا لتعزيز الأمن الغذائي للدول الأعضاء في المنظمة وإنتاجيتها وقدرتها على الصمود، بما في ذلك من خلال إنشاء مخزون الأمن الغذائي وصندوق للحبوب، تحت مظلة المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي.
2. **يطلب** من الدول الأعضاء دعم خطة عمل المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي 2020 لتنفيذ خطة العلوم والتكنولوجيا والابتكار 2026 في مجال الأمن الغذائي وإدارة استخدام المياه.
3. **يدعو** الدول الأعضاء التي لم توقع ولم تصادق بعد على النظام الأساسي للمنظمة المتخصصة المنشأة حديثا والتي يوجد مقرها في مدينة نور سلطان في جمهورية كازاخستان إلى القيام بذلك.
4. **يدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات خاصة للمنظمة الإسلامية للأمن الغذائي من أجل تسريع وتيرة تعزيز هياكلها.

د) الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة:

إذ يؤكد دور الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة باعتبارها محركا للأعمال والاستثمار لاضطلاعها بمبادرات مختلفة لفائدة الدول الأعضاء؛ **وإذ تشجع** غرف التجارة على المشاركة بنشاط في أنشطة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة؛

وإذ يحيط علما بنتائج الاجتماع التاسع والعشرين لمجلس إدارة الغرفة الإسلامية الذي انعقد في كراتشي بباكستان يومي 15 و16 نوفمبر 2019؛

وإذ يسجل مع التقدير الدور الذي تضطلع به الغرفة الإسلامية في المنتديات الدولية باعتبارها الناطق باسم القطاع الخاص، بالتعريف ببرنامج التعاون بين دول الجنوب والتعاون الثلاثي، وبرنامج منظمة التعاون الإسلامي 2025، واستراتيجية الكومسيك، ومن خلال إبرازها لدور القطاع الخاص باعتباره مساهما رئيسيا في التعاون الاقتصادي؛

وإذ يرحب بمبادرة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة بإنشاء مركز للتحكيم تابع لمنظمة التعاون الإسلامي بالتعاون مع اتحاد غرف التجارة وتبادل السلع التركية في إسطنبول بتركيا، باعتباره جهازا منتميا للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة؛ **وإذ يحيط علماً** بتوقيع اتفاقية المقر الخاصة بمركز التحكيم التابع لمنظمة التعاون الإسلامي بين وزارة التجارة في الجمهورية التركية والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأنشطة المقدم من الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة:

1- **يشيد** بجهود الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة في إنشاء (أ) شركة للحلال؛ و(ب) شركة لإنشاء وإدارة البوابات العابرة للحدود (بالتعاون مع اتحاد غرف التجارة وتبادل السلع التركية).

2- **يشيد** كذلك بالاستثمار الأولي للغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة في هذه الشركات؛ **ويدعو** القطاع الخاص في الدول الأعضاء إلى النظر في المشاركة في المشاريع المذكورة أعلاه.

3- **يرحب** بجهود الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة في تنظيم أنشطة لوضع استراتيجيات وسياسات في مجال التمويل الأصغر والزراعة والرقمنة تشمل الاقتصاد الرقمي، لصالح غرف الدول الأعضاء؛ ويدعو الجهات المعنية إلى دعم الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة لبلوغ هذا الهدف.

4- **يأخذ** علما بالنشاطات التالية التي تعتزم الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة تنظيمها، **ويدعو** القطاع الخاص في الدول الأعضاء إلى المشاركة الفاعلة في الفعاليات التالية في عام 2021:

1- ورشات حول السلع الاستراتيجية (الكسافا والقمح والأرز والسكر ومنتجات الألبان).
2- برنامج تدريبي حول التحول الرقمي، في إسطنبول بتركيا عام 2020.

3- منتدى حول "الاستثمار في الاقتصاد الرقمي"، عمان، الأردن، يومي 5و 6 أبريل 2020.
4- برنامج أكاديمية الغرفة لبلدان منظمة التعاون الإسلامي، إسطنبول، تركيا، 2020.
5- منتدى حول الحرف التقليدية، المملكة المغربية، 2020.
6- منتدى ريادة الأعمال والشركات الناشئة، 2020.
7- منتدى الاستثمار في منتدى السياحة الإسلامية والسياحة الطبية؛
8- منتدى الاستثمار في التعليم العالي؛
9- التجارة الإلكترونية الحلال؛
10- منتدى الاستثمار في الزراعة العضوية؛
11- منتدى الاستثمار الرياضي؛
12- منتدى سيدات الأعمال والمسؤولات التنفيذيات؛

هـ) معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية:

إذ يشيد بنشاطات معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية في مجالات وضع المعايير والمقاييس والاعتماد وتأثيرها على تسهيل التجارة ومشاريع بناء القدرات للدول الأعضاء؛

وإذ يرحب بانضمام كل من جمهورية إندونيسيا ودولة الكويت وروسيا الاتحادية إلى عضوية المعهد، حيث ازداد عدد الدول الأعضاء في المعهد إلى (39) دولة إلى جانب (3) مراقبين اعتبارا من يوم 1 يناير 2020؛

وإذ يسجل بارتياح التوقيع على مذكرة التفاهم بين المعهد وبين المنظمة الإسلامية للأمن الغذائي يوم 30 يوليو 2019 من أجل تعزيز وتيسير التعاون بين المؤسستين؛

وإذ يعرب عن تقديره للمعهد على دعمه لتنظيم المعرض السابع للمنتجات الحلال لمنظمة التعاون الإسلامي وقمة إسطنبول العالمية للمنتجات الحلال في إسطنبول بتركيا في الفترة من 28 نوفمبر إلى 1 ديسمبر 2019 من أجل التعريف بالمنتجات الحلال والانخراط في إنتاج المنتجات والخدمات الحلال في سائر المجالات ولجمع الزعماء وخبراء المنتجات الحلال؛

وإذ يأخذ علما بنشاطات المعهد لبناء قدرات الدول الأعضاء في مجال عناصر هيكل الجودة؛

وإذ يأخذ علما كذلك بالدور الذي يضطلع به المعهد من أجل تحقيق الأهداف التي حددها "برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025" من أجل تعزيز المبادلات التجارية بين الدول الأعضاء في المنظمة وزيادة الإنتاج وتعزيز القدرة التنافسية للمنتجات ولزيادة حجم التجارة الإسلامية البينية؛

وإذ يسجل بارتياح تنظيم الاجتماعين الأسبوعيين السادس والسابع للجنة الفنية للمعهد واجتماعات لجنة المعهد المعنية بالمواصفات لتقييم المطابقة وذلك على التوالي من 15 إلى 20 أبريل 2019 ومن 23 إلى 28 سبتمبر 2019 في إسطنبول بتركيا؛

وإذ يرحب بإصدار الطبعات الأخيرة لمعايير الحلال للمعهد بعد استكمال عملية الاستعراض الشامل التي أجرتها اللجنة الفنية الأولى للمعهد ولجنة المعهد المعنية بالمعايير من أجل تقييم المطابقة، بمشاركة أعضائها ومنظمات التنسيق؛ وإذ يسجل أن الطبعات التالية لمعايير المعهد في مجال الحلال هي الآن متاحة للدول الأعضاء من أجل استخدامها:

- الطبعة الأولى لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية 2019: المتطلبات العامة للأغذية الحلال
- الطبعة الثانية لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية 2019: تقييم المطابقة: المتطلبات الخاصة بالهيئات الاي تمنح شهادات الحلال.
- الطبعة الثالثة لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية 2019: تقييم المطابقة: المتطلبات الخاصة بهيئات اعتماد الحلال المكلفة باعتماد هيئات تقييم مطابقة معايير الحلال.

وإذ يحيط علما بعقد التدريب الأساسي حول الطبعة الأولى لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية في إسطنبول بالجمهورية التركية من 28 سبتمبر إلى 1 أكتوبر 2019 بدعم من المؤسسة الدولية الإسلامية لتمويل التجارة، وهي مؤسسة عضو في مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، وذلك بهدف إعطاء معرفة أساسية عن الطبعة الثانية لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية وتشجيع توحيد معايير الحلال المستخدمة في منظمة التعاون الإسلامي وعلى الصعيد الدولي وذلك بالمساعدة في اعتماد واستخدام معايير الحلال الواردة في الطبعة الثانية لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية؛

وإذ يرحب بالتدريب الأساسي الذي عقد حول الطبعة الأولى لمعايير منظمة التعاون الإسلامي/ معهد المواصفات والمقاييس للبلدان الإسلامية: المبادئ التوجيهية للأغذية الحلال الذي عقد في مدينتي بيشكيك وأوش في جمهورية قرغيزيا من 29 أبريل إلى 3 مايو 2019 بالتنسيق مع الوكالة التركية للتعاون والتنسيق (تيكا) لزيادة الوعي بمعايير منظمة التعاون الإسلامي ومعهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية، وتشجيع الدول الأعضاء على استخدام المعايير المذكورة في أنشطة تقييم المطابقة؛

وبعد الاطلاع على تقرير نشاطات المعهد:

1- **يحث** الدول الأعضاء على الانضمام إلى عضوية المعهد الذي يعمل في المجالات المتخصصة لوضع المعايير والمقاييس والاعتماد تحت ولاية المنظمة باعتباره المنظمة الحكومية الدولية الوحيدة في هذا المجال.

2- **يطلب** من الدول الأعضاء المشاركة بنشاط في اللجان الفنية للمعهد وفي الأنشطة الفنية الأخرى لمجالس المعهد.

3- **يدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى اعتماد واستخدام معايير منظمة التعاون الإسلامي/معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية وفقا لمبادئ الاعتماد الخاصة بالمعهد للمساعدة في توحيد المعايير وإزالة الحواجز الفنية التي تعوق التجارة بين الدول الأعضاء في المنظمة، وإدراجها في قاعدة بيانات المعهد وتشجيع المصنعين وهيئات الاعتماد وإصدار الشهادات على تنفيذ المعايير.

4- **يدعو** الدول الأعضاء إلى الانخراط في تعاون وثيق مع المعهد ومؤسسات المنظمة من أجل تحسين جودة أنظمة البنية التحتية في بلدان المنظمة الأقل نموا.

5- **يدعو** الدول الأعضاء إلى المشاركة في معرض منظمة التعاون الإسلامي الثامن للمنتجات الحلال وقمة إسطنبول العالمية المقرر عقدها تحت رعاية رئاسة الجمهورية التركية في إسطنبول عام 2021، بالتنسيق مع الأمانة العامة للمعهد والمركز الإسلامي لتنمية التجارة.

6- **يدعو كذلك** مجمع الفقه الإسلامي الدولي إلى دعم المعهد وتقديم ما يلزم من فتوى ومشورة لا سيما فيما يتعلق بقضايا الحلال.

7- **يطلب** من الدول الأعضاء المشاركة في مختلف برامج التدريب التي ينفذها المعهد والمساهمة فيها بما في ذلك: معايير منظمة التعاون الإسلامي/معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية والبرنامج الأول لمنظمة التعاون الإسلامي/معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية لتدريب مدققي المنتجات الحلال.

8- **يدعو** مجموعة البنك الإسلامي للتنمية والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة إلى دعم المعهد بالتدريب والبرامج في مجالات المواصفات والمقاييس والاعتماد وتحسين الهيكل الأساسي للجودة، وإدراجها في البرامج المرتبطة بأنشطة وولاية المعهد.

9- **يحث** الدول الأعضاء إلى اعتبار معهد المواصفات والمقاييس للدول الإسلامية منبرا لمنظمة التعاون الإسلامي للنشاطات ذات الصلة بالهيكل الأساسي للجودة، مثل نظام منظمة التعاون الإسلامي العالمي

للهيكل الأساسي للجودة، **ويطلب** من الدول الأعضاء تقديم جميع المواضيع المتعلقة بالتقييس والقياس والاعتماد وتقييم المطابقة وتقويم ذلك في إطار المعهد.

هـ) حكم عام:

يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير شامل بشأنه حول كل بند من بنوده من (أ) إلى (هـ) إلى الدورة الثامنة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية.

{{}}{{}}{{}}

A.AB.31-12-19@14:46